

الجامع الصحيح سنن الترمذي

419 - حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين عن أبي علقمة عن يسار مولى ابن عمر عن ابن عمر γ أن رسول الله α قال لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين .
ومعنى هذا الحديث إنما يقول لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر .
[قال] وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وحفصة .
قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث غريب لانعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى وروي عنه غير واحد .
وهو ما اجتمع عليه أهل العلم كرهوا أن يصلي الرجل بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر K
صحيح